

## قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

(رقم ٤١ لسنة ٢٠١١)

بتفوضى وزير الصناعة والتجارة الخارجية في بعض الاختصاصات

### رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١٢٠١١ لسنة ٢٠١١

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١٩ لسنة ٢٠١١ بتشكيل الوزارة :

قرر :

#### (المادة الأولى)

ينفوض السيد الدكتور / سمير يوسف على الصياد - وزير الصناعة والتجارة الخارجية  
في مباشرة اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها في المادتين (١ ، ٣) من القانون  
رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها في مصر .

#### (المادة الثانية)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

#### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ..

صدر بالقاهرة في ٥ ربيع الآخر سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ١٠ مارس سنة ٢٠١١ م) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة